



## الوثائق المطلوبة لتسجيل فرع أو مكتب (مؤقت - إقليمي - تمثيل) لشركة أجنبية في الجمهورية العربية السورية

١. نسخة عن "عقد تأسيس الشركة أو المؤسسة" أو "صك تأسيس الهيئة ونظامها الأساسي".
  ٢. قرار مجلس إدارة الشركة بإحداث مكتب وبيان جهة ارتباطه وتعيين مدير له.
  ٣. شهادة تسجيل الشخص الاعتباري الأجنبي في السجل التجاري لبلده (شهادة السجل التجاري للشركة الأم).
  ٤. نسخة عن وكالة مدير الفرع (إذا لم تكن تفويضاته واردة في قرار مجلس إدارة).
  ٥. وثيقة تثبت أن رأس مال الشركة أو المؤسسة المدفوع لا يقل عن \$٥٠٠٠٠٠ (خمسين ألف دولار أمريكي) أو ما يعادلها (إذا لم يكن رأس المال مذكوراً في السجل التجاري للشركة الأم أو في قرار مجلس الإدارة). ويستثنى من هذا الشرط الهيئات والمؤسسات الأجنبية غير الربحية.
  ٦. البيانات المالية (الميزانية) لآخر سنة مالية للشخص الاعتباري الأجنبي في مركزه الرئيسي (في البلد الأم) مُصدّقة من مُدقق حسابات قانوني.
  ٧. كتاب تفويض للشخص المكلف من قبل الشخص الاعتباري الأجنبي بمتابعة إجراءات التسجيل (إذا لم يُذكر تفويضه في قرار مجلس الإدارة).
- يجب أن تكون هذه الوثائق مصدقة وفق ما يلي :**
- أ- الجهات المختصة في الدولة المسجل فيها الشخص الاعتباري الأجنبي.
  - ب- من السفارة السورية في بلد الشركة الأجنبية.
  - ت- من وزارة الخارجية والمغتربين السورية.
٨. تعبئة نسختين من نشرة استعلامات عن مدير الفرع (صورة شخصية) ومن تصريح عن عنوان مركز الفرع، وتوقيعها من قبل مدير الفرع في الدائرة.
  ٩. طلب تسجيل فرع يتضمن ما يلي:
    - اسم الشخص الاعتباري الأجنبي التجاري وعنوانه.
    - جنسيته ومكان تأسيسه.
    - شكله القانوني.
    - مركزه الرئيسي وموطنه.
    - نوع التسجيل.
    - الغايات والأعمال التي سيقوم بها في سوريا.
    - رأسماله إذا كان شركة أو مؤسسة، وتستثنى من ذلك الهيئات والشركات غير الربحية.
    - مركز الفرع أو المكتب أو موطنهما المختار المؤقت.
    - الشعب إن وجدت وموطنها.
    - اسم المدير العام وجنسيته وموطنه المختار في سوريا.
    - اسم الشخص المفوض بمتابعة إجراءات التسجيل في سوريا.
    - العنوان الإلكتروني للشخص الاعتباري الأجنبي.
    - بيانات تفصيلية عن الشركاء في شركات الأشخاص أو أعضاء مجلس الإدارة في شركات الأموال.
    - اسم مدقق حسابات الشخص الاعتباري الأجنبي.
    - اسم مفتش الحسابات في سوريا.